كتبها Administrator
الجمعة, 18 نوفمبر 2011 09:54 -

بيان ل.د.ح

إحالة الزميل جوان سليمان ايو عضو (ل.د.ح)

إلى قاضي الإحالة بدمشق

علمت لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الانسان في سورية ، انه وبتاريخ 17112011 تم في دمشق إحالة من قبل قاضي التحقيق كلا من :

الناشط الحقوقي السوري زميلنا الاستاذ :

كتبها Administrator
الجمعة, 18 نوفمبر 2011 09:54 -

- جوان سليمان ايو عضو في لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الانسان في سورية(ل.د.ح)

اضافة للناشطين التالية اسماؤهم:

عاصم حمشو -شادي ابو فخر -هنادي زحلوط -عمر الاسعد -غيفارا سعيد -رودي عثمان -ملك الشنواني -سرور شيخ موسى

إلى قاضي الإحالة :

- بجناية إنشاء جمعية بقصد تغيير كيان الدولة وجناية النيل من هيبة الدولة وإذاعة أنباء كاذبة وفق أحكام المواد التالية(286-285-306) من قانون العقوبات السوري العام
- والمظن عليهم وفق المواد التالية: (336-335-216)من قانون العقوبات السوري العام

وتم استثناء الناشط الحقوقي الزميل الأستاذ جوان ايو من تهمة جناية إنشاء جمعية بقصد تغيير كيان الدولة

يذكر انه بتاريخ 492011 تم اعتقال الزميل جوان ايو بعد قيام دورية أمنية تابعة لفرع الامن السياسي بالحسكة بمداهمة منزله في راس العين-الحسكة شمال شرق سورية ,ثم تمت إحالته من فرع الأمن السياسي بالحسكة الى سجن الحسكة المركزي
وذلك على سبيل الأمانة ليتم تحويله إلى شعبة الأمن السياسي بدمشق بتاريخ 1192011, والزميل جوان سلميان ايو والدته غزالة من مواليد 1982 وحاصل على ماجستير فلسفة .

بتاريخ 3112011 أصدر قاضي التحقيق الاول بدمشق مذكرة توقيف بحق الزميل جوان ايو وإيداعه في سجن دمشق المركزي (عدرا), حيث تم دمج الاضبارة الخاصة بالزميل جوان ايو مع اضبارة موقوفين موجودين في سجن عدرا بنفس التهم, وهم(رودي عثمان-شادي ابو الفخر-عامر مطر-هنادي زحلوط-عاصم حمشو-سرور علي شيخموس- ملك النشواني-عمر الاسعد -غيفارا سعيد)

كتبها Administrator
الجمعة, 18 نوفمبر 2011 09:54 -

ان لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية تدين وتستنكر بشدة محاكمة زميلنا الاستاذ: جوان سليمان أيو، فإننا نرى في استمرار احتجازه
ومحاكمته، يشكلان انتهاكاً للالتزامات سوريا الدولية بمقتضى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي صادقت عليه بتاريخ1241969 ودخل حيز النفاذ بتاريخ 2331976، وتحديدا المواد 9 و 14 و 19 و 21 و22 ،كما يشكل هذا الإجراء انتهاكا واضحا لإعلان حماية المدافعين عن حقوق الإنسان الذي اعتمد ونشر على الملأ بموجب قرار الجمعية العمومية رقم 52144 بتاريخ 9 كانون الأولديسمبر من عام 1998. وتحديدا في المواد 1 و 2 و 3 و 4 و 5 .

كما نذكر السلطات السورية أن هذه الإجراء يصطدم أيضا بتوصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بدورتها الرابعة والثمانين ، تموز 2005 ،وتحديدا الفقرة السادسة بشأن عدم التقيد بأحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق بالمدنية والسياسية أثناء حالة الطوارئ(المادة 4) وبكفالة هذه الحقوق ومن بينها المواد 9 و 14 و 19 و 22 ، والفقرة الثانية عشر من هذه التوصيات والتي تطالب
الدولة الطرف (سورية)
بأن تطلق فورا سراح جميع الأشخاص المحتجزين بسبب أنشطتهم في مجال حقوق الإنسان و أن تضع حدا لجميع ممارسات المضايقة والترهيب التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان .وأن تتخذ التدابير العاجلة لتنقيح جميع التشريعات التي تحد من أنشطة منظمات حقوق الإنسان،
وأن لا تستخدم السلطات
التشريعات المتعلقة بحالة الطوارئ كذريعة لقمع أنشطة تهدف إلى النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها.

إننا في لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الانسان في سورية , نطالب بوقف محاكمة زميلنا الاستاذ: جوان سليمان أيو وإخلاء سبيله فوراً دون قيد أو شرط، كونه مارس حقه الأساسي في التعبير عن رأيه ,و الذي يكفله الدستور السوري والاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان التي صادقت عليها الحكومة الدولية مما يفرض على الحكومة التزامات بموجب هذا التصديق.

وإننا نتوجه إلى الحكومة السورية ,من أجل اغلاق ملف محاكمات أصحاب الرأي والضمير, وإسقاط التهم الموجهة إليهم, وإغلاق ملف الاعتقال السياسي وإطلاق سراح كافة المعتقلين السياسيين ومعتقلي الرأي في سورية. كما نؤكد على ضرورة التزام الحكومة السورية بكافة الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي وقعت وصادقت عليها، وبتوصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بدورتها الرابعة والثمانين ، تموز 2005

كتبها Administrator

الجمعة, 18 نوفمبر 2011 09:54 -

دمشق في: 18112011

لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا

مكتب الأمانة

www.cdf-sy.org

info@cdf-sy.org